

مطلقا سواء امة وسال القاضي المحر عليه في الاعناق  
 وقولوا او اعترف من زيادتي ومن له اصلان وصانق  
 ماله منه اعترافا قدم عصية وان بعد فيقدم ابواين  
 اب علي ابين ام وان استويا عصبية او عدمها قدم اقرب  
 فيقدم ابواين علي ابويه وايواين علي ابويه فان استويا  
 قريبا بان كانا في جهة الام كما بين ابين ام وابين ام **يقرب**  
 بينهما البعض والتونيه وقولوا ومن الى من زيادتي  
**وجرم علي وعلي امة** لا لها ليست زوجته ولا حاكمته  
**وثبت به مهر** لفرعه وان وطئ بطوعها بقيد  
 زدته يقولون ان لم **تصير ام ولد او مملوك** صارت  
 وقاخر انزال عن **تفسيب** المحشقة كما هو القالب  
 ولا فلا يجب لتقدم الانزال على موجهه او اقربانه  
 به **للحد** لان له في مال فرعه شبهة الاعناق الذي  
 هو من جنس ما فعله فوجب عليه المهر وان تقى عنه  
 الحد وان كانت ام ولد للفرع ويلتزمه السقر ليرى  
 لارتكابه محرما لاحد فنيه ولا كفارة **وولده** منها  
**حر نسبي** مطلقا للشبهة **وتصير ام ولد له ولو**  
**محررا ان كان حرا وان كانت ام ولد لفرعه** لذت  
 ويقدرا انتقال الملك فيها اليه قبيل الطوق ليمسك  
 ماوه في ملكه حيا نه لموته فان كان غير حرا او  
 كالتا او ولد لفرعه لم تصير ام ولد له لان غير الحر لا يملك

اولا يثبت

195

Copyrighted material

University